

٢٥ الصلاة والضرب مقاصد وضوابط ج ١

شريف طه يونس

انا الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره وننعواز بالله تعالى من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا انه من يهدى الله تعالى فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله - 00:00:00

الله وحده لا شريك له وشهاده ان محمدا عبد ورسوله ثم اما بعد. ان شاء الله نستأنف في صناعة الطفل المصلى. آآ ودي الحلقة الثانية والخمسين. اسأل الله عز وجل ان يتم نعمته علينا - 00:00:10

طيب كنا بنتكلم في الفصل الثالث اللي هو تعليم الاطفال الصلاة حديث الولي عن تعليم الاطفال الصلاة والامر بها آآ كنا بنتكلم عن حديث السنة تحديدا وتحديدا الحديث يتلعلوا اولادكم الصلاة لسبع او آآ - 00:00:25

مرروا اولادكم بالصلاه. طيب وآآ كنا عندنا وقفات مع الحديث وكنا وصلنا لغاية صفحة متين واتنين. اللي هي في الوقفة العاشرة لماذا كان الضرب عند سن العاشرة؟ يعني ليه الضرب كان عند سن العاشرة بالذات؟ بالذات يعني. نشوف مع بعض كده - 00:00:47

آآ وفي رأيي ان الضرب في هذه السن يكون بسبب انه قد بلغ وصار مكلا. لان هذا السن هو سن مشهور للبلوغ في هذه البيئة ولعل مما يشهدوا لذلك قول المواردي ويلزمهم ان يضربوهم على تركها حين البلوغ ويلزمهم ان يضربوهم على تركها - 00:01:10

حين البلوغ وهو في الجواري لتسع والغلمان العشر. تمام؟ طيب طبعا كلام المواردي كلام قوي جدا. يعني انا بقول في الغالب الضرب عند العاشرة لانه في الغالب هيكون بالغ وده رأي - 00:01:36

انا شايف ان هو الرأي الاصوب. بعض الناس بقى ممكن يشوفه غير كده لا بأس. بس احنا عندنا حججنا يعني. وعندنا كلام بالعلماء وقال ابن الرفعة واختلف الاصحاب في حكمة الضرب في العاشر. فقيل لاجل المخالفة في سن يحتمل فيه الضرب. وعلى هذا يظهر ان - 00:01:54

كون الصبية كالصبي. وقيل لانه سن يحتمل ان يكون قد بلغ فيه وكتمه. وعلى هذا فتضرب الصبية لتسع ايه صرح في الحاوي؟ قصده على الحاوي الكبير بكتاب آآ الكتاب الشهير لامام المورد يعني - 00:02:15

والمعنى في الامر بالصلاه في السن المذكور ان يبلغ وهو يحسن ذلك طيب آآ ده يعني فكرة القولين دول اللي هو ليه العاشر؟ قالوا عشان هيبقى في السن يحتمل آآ فيه الضرب يعني - 00:02:33

او يحتمل العقاب اللي هو من نوع الضرب ده والرأي الثاني ان هو يحتمل فيه البلوغ وربما اصلا يكون الطفل كتمه كمان. آآ ده معناه ان اصلا بلوغ محتمل في السن ده. خلاص - 00:02:50

آآ الرأيين دول اصلا مذكورين كتير جدا. يعني الرأيين دول مذكورين كتير جدا. يعني ذكرهم آآ آآ يعني هم عند الشافعية مشتهرین. يعني الشافعية بيذكروا القوانين دول كتير جدا. آآ يعني آآ سواء القول الاول او القول الثاني - 00:03:03

بس احنا جبنا الكلام ده عن الرفع ده. آآ في الهاشم عندنا في الحاوي الكبير آآ امام المواردي قال فيه برضو قد حكي ان عمرو بن العاص ولد له آآ ابنه عبدالله وهو ابن عشر سنين - 00:03:23

وقال وذهب سائر اصحابنا آآ متقدموهم ومتاخروهم الى اقل الى ان اقل زمن الاحتلال عشر سنين قد استدل على قوله آآ بحديث مروهم بالصلاه ماشي؟ فقالوا ان ده الحد الادنى. فبناء عليه النبي بنى على الحد الادنى للايه - 00:03:39

آآ للبلوغ في الوقت ده واللي عليه هيحصل ايه؟ الباب وقال القاضي حسين وامرونا بالضرب على رأس العشر لاحتمال البلوغ بالاحتلال. فلا نؤمن انه احتمل لكن يخفيه ولم يؤمر بالضرب قبل العشر - 00:04:03

لأنه باستكمالها يصير محلا للشهوة. لأنهم استكمالها يصير محلا للشهوة. طيب وقال الروياني والمعنى في الضرب اذا بلغ عشرة انه يتحمل البلوغ فيه. آآ او يتحمل البلوغ فيه فيؤمر به ضربا لان - 00:04:24

انه ربما يكون بلوغه فان كان بالغا يكون مؤديا للواجب. وان لم يكن بالغا يتعد ذلك حتى لا يكسل عنها في كبره طيب آآ في الهاشم برضو آآ يعني نسينا ان نقرأ كلام الشيخ اسلام آآ ذكريا الانصاري - 00:04:42

العلماء الشافعية الكبار في اسمى المطالب قال فيه قال الاسماوي وقياس المعنى الاول ان يكون دائرا مع امكان البلوغ وقد صرخ به الماوري حتى يضرب باستكمال يتصل على الصحيح. طيب - 00:05:01

يعني طبعا على رأيي ان العشرة تنتهي امتي؟ في اول صفحة متين واربعة يعني بوصوا الكلام المهم جدا بالنسبة لنا هو كلام الامام المواردي كلام صريح وواضح وبيدي الاحتمال ده. يعني هو ما بيذكرش الا الاحتمال ده اصلا - 00:05:15

كلام العلماء التانين بقية علماء الشافعية بيقولوا ان في يعني احتمال الضرب يعني قوي جسديا لاحتمال الضرب او انه دخل في البلوغ نروح بقى لايه لكلام الامام البغوي في اول صفحة متين واربعة. معلش برضو في نقولات كتير وكلام كتير و حاجات للعلماء عشان المسألة دي للأسف زي ما قلنا ان يمكن احنا ما نجدش - 00:05:30

فيها اشكال مع الناس البسطاء يعني او الناس اللي هم اللي بيفكروا بمنطقية يعني. للأسف الشديد في ناس بتمسك النصوص تحتاج بها. وللأسف شديد هذه النصوص هم ببسبيها يعني ايه - 00:05:55

آآ يعني هقول يعني ممكن بعضهم كمان يكون عنده اشتباه بسبب النص يعني هو متخيل ان ده كلام العلماء بس ما فيش غيره يعني. فضوري ان كان يوضح الكلام وقال البغوي - 00:06:12

وامر الصبي بالصلة ابن سبع حتى يعتاد فاذا بلغ عشرة يضرب على تركها لانه يتحمل الضرب في هذه السن ويتحمل البلوغ فيها بالاحتلام والحيض في حق النساء. حتى قال احمد واسحاق ما ترك الغلام بعد العشر من الصلاة وعيده - 00:06:25

يعني الامام البغوي وكأنه بيشير الى ان الامام احمد والامام اسحاق ابن راهوية عن الارجح. آآ بي Shawfوا ان هو عند العشر دي برضو هو هيبيقي بالغ. ف ساعتها هو آآ بما انه - 00:06:47

يبقى بالغ عند العشر ف ساعتها هو آآ في حالة زي كده آآ يتحمل هو الضرب وخلاص يعني ما يترك بعدها يعيد ما يترك بعدها يغير. يعني هم كلامهم اه احتمال حاجة من اتنين اما ي Shawfوا ان الصلاة لها خصوصية في انها تبقى واجبة - 00:07:05

آآ قبل البلوغ واما انه بي Shawf انه عند عشرة يبقى بلاغ. ماشي؟ طيب وقال الامام البغوي ايضا ويفرق بين الصبيان في المضجع بعدما بلغوا عشر سنين. لانها سن يتحمل فيها البلوغ او يتحمل فيها البلوغ - 00:07:29

انها سن يتحمل فيها البلوغ. هو هنا بيجب ان هم رابطها بالعشر سنين زي ما قلنا التفريق في المضاجع في بعض السبع وبعض العشرة. بس الرواية او الحديث اللي فيه سبع احاديث - 00:07:45

ايه واضح وصريح. قال ابن تيمية لان العشرة مظنة الاحتمال واول سببه فجاز ان تقوم مقامه يعني برضو ايه يعني دي فكرة شخصية ابن تيمية وكأنه بيشير لفكرة برضه ايه او ابن تيمية كانه بيشير لفكرة آآ - 00:07:55

ان آآ السن ده عالمة على الحالة دي. يعني استعمال النبي صلى الله عليه وسلم بالارقام. بتاعة السن كعلامات على احوال فيبيقول لي ان العشرة مظنة الاحتمال واول سببه فجاز ان تقوم مقامه ويحمل حديث رفع القلم على ما يفعله من - 00:08:14

من الذنوب لا على ما يتركه من الواجب ويؤيد هذا ان المأمورات تصح منه فجاز عليه طبعا ده كلام هو ده على الارجح ده ابن تيمية الجد اه كلام على الفكرة في ايه؟ في تعلييل اه يعني - 00:08:39

ما احنا قلنا ان كلام الحنابلة انه بعد عشرة يعيد على اعتبار ايه؟ اما ان هم اعتبروا ان ده البلوغ او ما بلغش. طب لو ما بلغش اعتباروا ان الصلاة لها خصوصية انه بيحاسب عليها ومكلف بها بعد العشرة خلاص يعني حين العشرة مكلف بها. ان بي Shawfوا ان هم ما هيضربيش على حاجة مش واجبة - 00:08:59

فالملهم فيبيقولوا طب حديث رفع القلم عن عن الصبي حتى يتحمل هيبيقي على ايه؟ هيقولوا على ما يفعله من الذنوب لا على ما يتركه

من وجبات. نبلى بيقولو ان الولد عند عشر سنين خلاص اصبحت الصلاة واجبة عليه. وما فاته وما فاته من الصلاة - 00:09:20
بيت طب على اعتبار ايه؟ الاعتبار الاول انه يبقى احتلم فخلاص هو احتلم يبقى كده مكلف خلصنا طب لو ما احتلمش هيبقى ايه ما
هم هيعارضوا بقى بايه؟ رفع القلم آآ عن ثلاث منهم وعن الصبي حتى يحترم هو ما احتلمش. هيقولوا لا يبقى رفع القلم عن الصبي
حتى يحتمل - 00:09:40

د بقى يخص الایه؟ يخص الذنوب. ما يخصش الواجبات لان الواجبات هو لو اتى بها بتقبل منه. ماشي؟ ده كلام الایه؟ الحنابل. بس هو بالنسبة لنا فايدته في ايه؟ فايدته برضو في ان طب ما احنا آهم الحيثية - 00:10:01
اللي قالوها في حته انه لا يضرب الا على واجب. طب ما احنا نربطه بالبلوغ بقى. يعني خلاص النص الواضح الصريح البلوغ ونقول ان العشرة على مع البلوغ بل يبقى اقوى. تمام؟ قال الاسناوي عن الخلاف في كون العشر بالتحديد ام لا؟ وكونه للتحديد - 00:10:16

الصنعاني بيقول وفي الامر بضریهم دلیل على انه قد صار ابن العشر مكلف بالصلوة اذ لو كانت مندوبة في حقه لما جاز ایلامه بالضرب.
دھ على جريانا على کلام الایه؟ الحنابلة. خلاص - 00:10:51

الخلاف مشهور ده کلام الامام الایه؟ السماوی في الهدایة - 00:10:33

او التقریب متوجه يا اما ده تحديد او تقریب بیقرب بها. لان الضرب سببه احتمال البلوغ وفي کوني سن امكان البلوغ تحديدا او تقریبا

الصناعي صاحب سبل السلامة يعني فكرة بيقول ان هو خلاص كده صارت صار مكلف. فده برضو واحد من الادلة القوية عندنا. على انه آا واضربوهم عليهما لعشر. آا ان العشر يراد بها البلوغ لانه اصلا لا يتم ايلامه بالضرب على حاجة اصلا هي ايه - 00:11:06 ااه هي مش واجبة عليه لسه. يعني ده شيء مش واجب عليه. فكيف يتم ايلامه بالضرب عليه وقال في عون المعبد وهم ابناء عشر سنين لأنهم بلغوا او قاربوا البلوغ. لأنهم بلغوا او قاربوا البلوغ - 00:11:27

د ه كلام صاحب عون المعبد شخصيا أبي داود اللي هو العظيم ابادي. ماشي؟ هو باشراف عظيم ابادي. طب نشوف بقى عشان فينا
كلام لطيف بل ان من العلماء من يرى الامر بالضرب هنا منسوخا - 00:11:43

قال ابن حجر وجزم البيهقي بأنه منسوخ بحديث رفع القلم عن الصبي حتى يحتمل. لأن الرفع يستدعي سبق وضع يعني كلام علماء بربو سبحان الله. كلام لطيف جدا. بيقول ايه؟ بيقول اصلا ان لا ده هو - 00:11:58

فكرة انه اتضرب عند العشرة دي كمان مرفوعة يعني خلاص دي منسوخ ده كلام منسوخ. ليه؟ بيقول لأن رفع القلم عن الصبي الرفع سبعة وضع وبناء عليه ان احنا آليناء على الكلام ده - 00:12:18

اعنا ما نقدرش نقول ان آآن هو الضرب عند عشرة. ده خلاص. هو اصبح ايه؟ آآ رفع القلم. هو اصبح رفع القلم فخلاص على كده. ماشي؟ يعني فهو كان يسبقه ايه؟ آآ يسبقه آآ واضح. تمام؟ ده كلام لطيف جدا برضو. بس طبعا طبعا - 00:12:36
يعني يعني انا مش عايز اتدخل بس في خلافات فقهية وخش في قصة كبيرة. بس ببساطة هي هو الموضوع مربوط بيها لو
هيتم مناقشة الكلام ده يق، هيتقا، مسلا ان النسخ دعوه، النسخ تتفقر الي، دلليا، - 00:12:56

يعني احنا ما نقدرش ندعى النسخ بدون دليل. بمعنى ايه؟ يعني ده ممكن نقول عليها اشارة كده من اللفظ مفهوم يعني او لكن في الحقيقة لما نقول ان في نسخ حصل ومش عارف ايه والكلام ده كله. الناس يحتاج دليل يحتاج انه ايه؟ ان ده قبل ده -

يعني لازم يكون في دليل ان ده مسلا كان في الحديسة الفلانية اللي كانت في الغالب في السنة كذا هجرية وده كان في الحادسة الفلانية. تمام؟ ولـي الله الـدهلاوي اهـله كتاب اسمـه حـجـة الله الـبالغـة من الكـتب الـلطـيفـة جداً يعني الكـتب المـفـيدة العـظـيمـة من اعـظـم كـتب الـاعـاجـم صـراـحة. كـلام لـطـيف جداً. يعني اـنا الـوحـيد اللي لـقيـته قال الـكلـام دـه - 00:13:28 آآ فيما يعني تـبـدـي لي بـيـقـول بـلوـغ الصـبـي عـلـى وجـهـين بـلوـغـ في صـلـاحـيـة السـقـمـ والـصـحـة الـنـفـسـانـيـتـيـنـ ويـتـحـقـقـ بـالـعـقـلـ فـقـطـ وـاـمـارـة العـقـلـ سـيـعـ فـاـيـنـ السـيـعـ يـنـتـقـلـ فـيـها لـاـمـحـالـةـ مـنـ حـالـةـ الـاـ، حـالـةـ اـنـتـقـالـاـ ظـاهـراـ - 00:13:48

وامارة العشر فابن العشر عند سلامة المزاج يكون عاقلاً يعرف نفسه من ضرره ويحذق في التجارة وما يشبهها تمام ده البلوغ الاول اللي هو البلوغ بيقول هو بيقول البلوغ في في ايه؟ في آآ صلاحية السقم والصحة النفسيتين - [00:14:14](#) وبلغ في صلاحية الجهاد والحدود والمؤاخذة عليه. وان يصير به من الرجال الذين يعانون المكاييد ويعتبر حالهم في السياسات المدنية والمدنية. ويجبون قصرا على الصراط المستقيم ويعتمد على تمام العقل وتمام الجثة وذلك بخمس عشرة سنة في الاكثر. ومن علامات هذا البلوغ الاحتلال وانبات - [00:14:37](#)

والصلة لها اعتبار كونها وسيلة فيما بينه وبين مولاه منقذة عن التردي في اسفل السافلين امر بها عند البلوغ الاول وباعتبار كونها من شعائر الاسلام يؤاخذون بها ويجبون عليها اشاعوا ام ابو حكمها حكم سائر الامور. ولما كان سن - 00:15:06 ذو العشر برزخا بين الحدين جاماها بين الجهتين جعل له نصيبا منهم هو كلامه محتاج بس شوية توضيح. هو القصة انه عمل ايه؟ انه حاول يجمع بين النصوص كلها ان النبي عند خمسة اشهر سنة صلى الله عليه وسلم قبل نصف الجهاد وبناء عليه البعض قال ان هو ده سن يعني تقريبا ده يمكن قول الجمهور ده سن البلوغ - 00:15:28 والقول الثاني والكلام بتاع سابع وعشرة. فقال ان سابع وعشر ده نوع من البلوغ خاص اللي هو كانه البلوغ بتاع الصلاة يعني. وكأنه بلوغ الصلاة البلوغ العقلى وكأنه البلوغ العقلى - 00:15:53

وقال في نوع تاني اللي هو البلوغ الجسمي اللي مرتبط بقى بالحاجات اللي هتزهر عليك جسديا والكلام من ده فقال عشان الصلاة مهمة وكده ارتبطت بالبلوغ الاول والجهاد وال حاجات دي ارتبط بالبلوغ الثاني. وقال ان المؤاخذة ه تكون عند البلوغ الثاني - 00:16:06

فبناء عليه هو ربط الموضوع بالبلوغ برضه. وقال لأن العشرة دي هتبقى كانها بين الاثنين يعني هنا وهنا كده فيعني قيلت في هذا الوقت لانه في هيبيقى دخل في طور الایه؟ البلوغ الجسدي - 00:16:25

ويكون اكتمل عنده البلوغ العقلي. فتبقى يعني وكان الحجج كلها اللي هو ممكن يحتاج بها على التقصير في الصلاة مش حاضرة. طيب ده ده كلام العلماء في الاجابة على سؤال لماذا كان الضرب عند سن العاشرة وخلاصة الكلام بالنسبة لنا لماذا كان عند سن العاشرة؟ لأننا نزاه اننا نزاه - 00:16:39

ان السن ده على الراجح عندنا هو سن البلوغ. هو سن البلوغ. طيب. ايه الحيثيات؟ الحيثيات ان هو بيؤمر بالضرب عنده. وهو مش هيؤمر ضرب على حاجة هي اصلا مش واجبة عليه - 00:16:59

النقطة الثانية آآ او على تركها ما هو تركها ده يبقى محرم بالنسبة له النقطة الثانية ان هو آآ عندنا البيئة دي زاتها البلوغ عند عشر سنين حاضر في حاجات كثيرة يعني فيه نصوص كثيرة وفيه كلام كثير على مسألة حضور البلوغ - 00:17:12

في هذا الایه؟ في هذا السن. خلاص اه الثالثة كلام العلماء فيما يتعلق بالمسألة. في صفحة متين وخمسة الوقفة الحادية عشر هل الام بالضرب بيفد وحوب الصلة علـ. الغلام؟ بعـ. - 00:17:35

طالما هو آآ اتضرب عليها يبقى واجبة عليه. اخذ بعض العلماء من الامر بضرره انها واجبة عليه لانه لا عقوبة الا على واجب قال احمد وشار اليه الشافعی وذهب الجمهور الى انها لا تجب عليه الا بالبلوغ وقالوا الامر بضرره ندبا للتدريب - 00:17:48
وده يراجع فيه فتح الباری ويراجع فيه التنویر. طیب. وقال العینی وهذا الامر للارشاد والتّأديب وليس الوجوب اذ الصّبی مرفوع عنه القلم فلا يكلمه بالاوامر والنواحي. يعني الجمهور بياخد بالنص لو احنا افترضنا هنا ان ولیکن في تعارض - 00:18:08
ففي عندنا اه نصین في عندنا النص اللي هو بتاع الضرب والضرب ده مش هيكون الا على واجب وفي رفع القلم. ففي ناس قالت لا دي حالة خاصة وفي ناس قالت لا احنا خلينا في الاصل العام انه مش على الوجوب عليه. طالما هو اصلا كده ايه احنا بنتكلم في آآ النص. حاضر - 00:18:26

ايه اللي يخلينا نعتبر ده استثناء آآ وزى ما قلنا آآ والله اعلم الصحيح الا تعارض. ان العشرة عالمة على البلوغ وحينها ما يكونش فيه عدنا تعارض. لأن اصلا الاولى الجمع الاولى الجمع يعني لما الاقوال يعني تبدو فيها التعارض فالاول ان يجمع بنا - 00:46:18

الوقفة الثانية طيب آآ الثانية عشر بس نشوف كلام ابن العين وابن القيم في اول صفحة متيين وستة قال العيني اللي من بدر العيني وهذا الامر للارشاد والتأديب وليس للوجوب اذ الصبي مرفوع عنه القلم فلا يكلف بالاوامر والتواهي - 00:19:05 وقال ابن القيم وهذا ضرب تأديب وتمرين. وعند بلوغ العشر يتجدد له حال اخر يقوى فيها تمييزه ومع يعني الضرب ده ضرب آآ يعني بشوف ان تأديبه تمرين ويبيقول لما بيكون عند العاشرة بيكون تمييزه ومعرفته لا شك آآ مختلفة - 00:19:24

ده حقيقي يعني ده فعلاً واضح جداً. الوقفة رقم اتناسنر ما هو مقصود الضرب. يعني ايه بيضرب عشان بقى ده هيأخذنا للضرب وتعلق الضرب بالصلة وصورة الضرب. ماشي؟ احنا كده كأن عن موعد الضرب. موعد الضرب على الراوح ان هو عند البلوغ - 00:19:46 الوقفة الثانية لان سبحان الله يعني انا مسلا النهاردة انا بقول موعد الصلة يعني ممكن حد بيبدأ بدرى ماشي ابدأ يا عم بدرى في تعليم الصلاة. ابدأ عند التمييز آآ مش هيحضر. انما النهاردة لما نيجي للضرب تحرير امتنى يضرب هيفرق - 00:20:03 يعني هيفرق يعني واحد يقول لك لا ابدأ يا عم بدرى بالضرب لا مش ابدأ بدرى بالضرب يعني الضرب ده اصلاً اخر حاجة يعني فهو ما يتبدأش به بدرى. بالعكس مراعاة - 00:20:21

المقادص الكبرى تأخيره اولى. ماشي؟ آآ ولذلك يعني سبحان الله الامام الوردي رحمة الله عليه رأيه يعني كان نفيس جداً كل المقادص عنده كان ضخم جداً المهم اه ما هو مقصود الضرب؟ ليه بيضرب؟ لما هنفهم برضه مقصود الضرب وهنفهم صورة الضرب هنعرف فعلاً ان تأخيره البلوغ هو الاول - 00:20:31

قال ابن قاضي شهبة حكمة الامر والضرب التمرين على الصلة ليسهل اذا بلغ بيقى الفكرة ان هو يمرن عليها فيبقى سهل عليه لما يبلغ وقال يعني لا يزال برضه الضرب ده في فلك التدريب في فلك التعليم في فلك آآ التمرين - 00:20:53 اللي قضى ابو بكر بن العربي رحمة الله عليه بيقول الطفل يضرب على التمرن على العبادات. لا ضرب تكليف ولكن ضرب تأنيس وتدريب انا قبل كده للانس كده حتى يأتيه التكليف على عادة فتح على المشقة في العبادة - 00:21:17 يعني عشان برضو احنا بنساعدة ان احنا نخفف عليه من مشقة العبادة. تمام وقال اللغمي وهذا من النبي صلى الله عليه وسلم حماية لثلا يبلغ على التهاون بترك الصلة لانه ان دى صيانة اصلاً قوا انفسكم واهليكم نارا - 00:21:34

فامر ان يمرن عليها فامر ان يمرن عليها ولا يبلغ الا وقد الفتتها طباعه فامر ان يمرن عليها ولا يبلغ الا وقد الفتتها طباعه ولان فيها تنببيها لهم على الالوهية وانقيادا الى الطاعات. وان له معهوداً سبحانه فلا يأتيه البلوغ الا وقد خامر - 00:21:53 وذلك قلبه وطباعه يبقى الكلام ده كلام نفيس جداً في المقادص. فكرة ابتداء الحماية له من ان هو يتهاون في امر الصلة. الحماية دي نتهاون في امر الصلة. او التهاون بترك الصلة - 00:22:18

دى اللقطة الاولى اللقطة الثانية ان هو عشان الربط اللي هيحصل له بالله عز وجل وانقاده للطاعات. ده المعنى بقى المفروض الاصل اصلاً فيعتاد الصلة بالله. ماشي؟ الامام العيني بيقول الضرب قبل البلوغ بطريق التأدب وبعد بطريق الزجر والتعذير - 00:22:32 قبل البلوغ يبقى هو كل الضرب ده لو افترضنا حتى ان لو جاز له ان يضرره عند العاشرة حتى يبلغ فيبقى ضرب ايه؟ زي ما قال الامام ابو بكر بن العربي - 00:22:52

ضرب تأنيس وتدريب طيب ويقول ابن المؤقت الحنفي تأديباً الضرب ده يعني يكون تأديباً ليتلحق بالخلق المسلمين ويعتاد الصلة في المستقبل فهو من انفع المنافع. الامام المناوي في اول صفحة متيين وسبعة بيقول واضربوهم عليها على تركها او على فعلها اذا امتنعوا منها - 00:23:04

وهم ابناء عشر وهم ابناء عشر. تمام؟ لانها سن ان تركها فيها ثقل عليه فعلها من بعد بعدها فضرره لانه يتسبب الى ترك ما او ضرره لانه يتسبب الى ترك ما يجب عليه - 00:23:27

دى برضو مسألة وهي مسألة ان هو اه السن ده زاته لو هو ما كانش اعتاد على الحاجة دي واليفها هيبقى صعب عليه يأتي بعد كده ايه بها. ده اجابة سؤال - 00:23:44

اقصد الضرب فباختصار اللي هو التأنيس والتدريب والتأليف بينه وبين هذه الصلة عشان يقدر ايه؟ يقوم بها. ماشي؟ طيب اه نروح

للوقة رقم تلتasher صفحة متين وسبعة ولماذا تعلق الضرب بترك الصلاة لا بغيرها؟ طب برضو سؤال اشمعنى يقدر يروح الصلاة طب ما يعني - 00:23:57

ما بيضربيش على حاجات تانية ليه ليه بضرب الصلاة؟ ليه الضرب على الصلاة لوحدها قال النغراوي وانما امر بالصلاه لكونها اعظم اركان الاسلام بعد الشهادتين. ولا مشقة عليه في فعلها. فامر بها ليعتناد - 00:24:18

لها لانه لو لم يألفها قبل بلوغه لربما كرهتها نفسه بعد بلوغه. لكثرة شروطها وتكررها في اليوم والليلة. دي مسألة مهمة. الصلاة عبودية يعني عشان كل حاجة تستقر فيها وتأخذ حقها محتاجة فعلا وقت - 00:24:34

ومحتاج فعلان هو يبقى فاهم ان الامر مش هين. يعني يا جماعة فكرة الضرب لازم برضو ناخد ابعادها المقصادية زي بالضبط ما كان في الاية كده فان ذلك من عزم الامور انه يبقى فاهم انها حاجة احنا قلنا برجل متكررة لان انا النهاردة لما احب مسلا اوصل لابني قد ايه حاجة مهمة عندي. فاقول له واعمل - 00:24:51

كزا كزا كزا. اقول له مسلا حبيبي بقول لك ايه ما تخرجش النهاردة. ما تخرجش. كلمة قلتها. انما ما تخرجش ولو خرجت انا هاضربك. يعني مش فيك الان مش عايز اضربيه - 00:25:11

انا عايز اهدده انا عايز ابين له قد ايه مخالفة امري بالخروج النهاردة مشكلة كبيرة. قد ايه مخالفة امري بالخروج؟ مشكلة كبيرة. واضح انما انا مش الفكرة ان انا آآ يعني آآ اوصل لصورة ان انا مثلا ايه آآ عايز اضربيه ولا حابب اضربيه لـأ. عشان بس - 00:25:20

قد ايه فالهمم الصلاة آآ لابد يألفها وهي شروطها كثيرة وآآ متكررة في اليوم والليلة فعشان يألف الكلام ده اعتادوا ده احنا بنقول مسلا عشان الواحد بنبقى في الاجازات مسلا وبعدين بنبدأ يبقى عندنا معاد ومنتزمين في ميعاد ومش عارف ايه بتلقي ان احنا يعني اشكالها من منتزم في - 00:25:40

يعني وممكن يبقى ميعاد واحد في اليوم ما بالك بقى بخمس مواعيد ما بارك مسلا بقى كل موعد عشان نروح له فيه يعني اه امور معينة تتعمل لابد يتوضا ليه ولابد مش عارف ايه ولابد يكون ستر عورته ولابد فاحنا مش هننكر ان الشروط كثيرة - 00:26:00

المتكررة في اليوم والليلة الصلاة نفسها يعني قال العدوي مش الشيخ مصطفى العدوي لـأ ده كتاب في كتاب حاشية العدوي وعليه كفاية التليفون الطالب الرياني. لان المتكرر شأنه الثقل على النفس - 00:26:20

احتالوا في تحصيله بالامر به ندبا قبل وقته. لاجل التمرن والاعتياد فلا يحصل ثقل في وقته فتدربر. وده اصل كبير جدا يا جماعة نتعلمه من الصلاة ان الحاجة اللي هيبي فيها اعتناد وفيها لزوم ناخد مرحلة قبلها التمرن والتعويد - 00:26:36

ولذلك انا كنت مسل ان يبقى في اوقات يعني كنت بقول ان حال المعلمة في التأهيل هيفرق معنا في التشغيل يعني اذكر اول تجربة للمتدبر آآ عملت دورة مكثفة كده مش فاكر كانت في شهر ولا ايه؟ فجابت المعلمات بتوع يعني جبت الناس اللي هم مرشحات يعني انهم - 00:26:55

ادرسه المتدبر في الدورة اللي عملتها دي عملتها في مواعيد الشغل تقريبا. يعني نفس مواعيد الشغل يعني هي كأنها جاية الشغل بس جاية ايه؟ جاية تتدرب وقلت هي فرصه ان انا اشوف قدرة الناس على الانتظام في الموعد ده - 00:27:17

اه قبل ما نبدأ تشغيل انا بالنسبة لي كانت كنت لي مقاصد اخرى يعني انا اعرف هو هل يقدروا ينتزموا ولا ما ينتزموش والكلام ده كله؟ اه قبل بقى ما ندخل في الجد خلاص - 00:27:34

وقلت اللي هي مش مش هتقدر تكمل في التأهيل ده اللي هو سهل كده وجميل ولطيف وما عليهاش اي عبع. اكيد مش هتنتزم في التشغيل. اللي اقصده فكرة ان احنا لما يبقى في - 00:27:44

الشخص ياخد فترة تمرين عليها ابتداء. لغاية ما ينضبط عنده وبعد كده خلاص نبدأ نحاسبه. انما احنا بتحاسب من اللحظة الاولى. وده برضو ما اعتقدش ان هو وخصوصا لما يكون الشخص المنقول من حال لحال ممكن اقرا لما نقول من حال اشد منه الحال اخف ماشي انما النهاردة الطفل اللي هو عايش حياته بالطول وبالعرض بينا بمزاجه - 00:27:54

ويقوم بمزاجه ما حدش يقول له يعمل ايه؟ لما يجي يتقاول له ان عندك مواعيد وخمس مواعيد في اليوم وهيحصل فيهم اكيد الكلام

00:28:14 ده هو محتاج يألفوا محتاج يتعود عليه زي المدرسة -

الاول لو هو طفل مسلا محب للبيت ومش عارف مش محب يضيع وقته ومش عارف عاوزني مش محب يخرج ومش عارف يودي ما هو ده بصورة اساسية مش هيبقى مرحب بفكرة بقى مدرسة ومش مدرسة والحوال ده. لكن اه بعد وقت خلاص بقى المدرسة دي جزء من تكوينه. المواجه - 00:28:24

بقت جزء من تكوينه. ماشي؟ طيب نشوف آآ كلام اخر في كتاب الجامع لمسائل المدونة كتب المالكية بيقول والفرق بين الصيام والصلة ان الصيام لا كبير تعليم فيه لا كبير تعليم فيه - 00:28:44

انما هو الامساك واجتناب النساء. يعني الصيام ما فيهوش تعليم كبير. والصلة تحتاج الى علوم فامروا بها قبل البلوغ حتى لا يأتي الاحتلال والا وهو قد تعلم فرائضه وسنن جميع اوقاتها. برضو ده اعتبار تاني لاعتبار ان الصلاة لأ الصلاة يعني فيها كتير من - 00:29:05

فصيل والعلوم الظاهرة والباطنة زي ما بيقولوا. فكل ده في الحقيقة مش متوفّر في الصوم. فيخلي الشخص نفسه آآ لا محتاج من بدرى انه ويتعلم الكلام ده ويأخذ وقته فيه بخلاف الصوم اصلا - 00:29:25

اه وقد فصل الرجراجي الامر تفصيلا فقال بيقول له اجري كلام نفيس فصل فيه والفرق بين الصلاة والصيام ان الصلاة اشتملت على اقوال وافعال وفرائض وسنن وفضائل يفتقر تعليمها الى امد طويل فاحتاج الى - 00:29:39

بها قبل اتيان البلوغ. ليأتي عليه البلوغ وقد انس بها وتمكن حبها في قلبه ورد قلبه بفعلها وعرف المراد بها ومكانها عند الله. وعرف فرائضها ونواقلها. آآ يعني برضو شفههم ده كان مفهوم لتعليم الصلاة. مش مجرد كلام - 00:29:55

خلاص تمام آآ فلو اهمل الى بلوغ حد التكليف لادى ذلك الى ان يضيع اكتر الصلوات اما لنفوره عنها والنفس عادتها النفور عن ما فيه نجاتها اجلة والرکون الى ما فيه منفعتها عاجلة. واما لكون النفس منقادة الى ان التعليم يصعب عليها بعد فهمها - 00:30:12

فيؤدي ذلك الى ان يمضي اكتر الاوقات لم يقم فيها صلاته. ولا برئت بها ذمته فيكون عاصيا لا تضيع تلك الصلوات. كلام جميل قوي. بيقول لو لو اهمل الى بلوغ حد التكليف او اهمل بلوغ حد التكليف. لادى ذلك الى ان يضيع اكتر الصلوات. هيضيع هيبقى بيضيع الصلوات زي الواقع اللي احنا بنشوفه النهاردة. ليه بقى - 00:30:39

اه بيقول اما لنفوره عنها والنفس عادتها النفور عما فيه نجاتها اجلة. والرکون الى ما فيه منفعتها عاجلا يعني ممكن يبقى ينفر وده حقيقي بيقى نافر فعلا من التكليف ده - 00:30:59

واما لكون النفس منقادة الى ان التعليم يصعب عليها بعد فهمها فيؤدي ذلك الى ان يمضي اكتر الاوقات لم يقم فيها صلاته يعني تبقى نفسه مستصعبة الموضوع فيه حاجات كتيرة ولسه هي عملها ولسه هيتعود عليها ولسه هيتدرب ولسه يعمل كورونا مش عارف ايه ما بين حركة جسمه وكلامه - 00:31:14

فللأسف الشديد يؤدي ذلك ليمضي اكتر الاوقات لم يقم فيها صلاته. ولا برئت بها ذمته. فيكون عاصيا تلك الصلوات. والصيام بخلاف وذلك من باب الترك واوصاف منحصرة لا يتعدى معرفتها ولا ينبو الفاهم عن تفهمها. بيقول الصوم مختلف عن الاعتبار ده - 00:31:36

يعني الشاهد خلاصة كلام العلماء في اجابة السؤال في الوقفة رقم تلتاشر ليه تعلق الضرب بتارك الصلاة لا بغيرها لأن الحقيقة الصلاة ابتداء هو خد فرصته فيها طب وليه بيأخذ فرصة في الصلاة؟ يعني ليه ليه الصلاة ومن بدرى كده ويأخذ فرصة فيها؟ لأنها شروطها كثيرة محتاجة وقت في تعليمها تتكرر في اليوم والليلة آآ - 00:31:57

بحتاج ان هي تمكن وتوطن في حياته قبل ما نبدأ نتكلّم عليها ودي اعتبارات في غاية الالهمية. وقلت برضو ان ينطلق من الكلام ده بالنسبة لنا من من الحقيقة من من هدایات لو صح التعبير. اه الحديث تعليم الصلاة والتدرج اللي فيه ان احنا يبقى عندنا في مرحلة مرحلة - 00:32:19

تعليم وتقدير قبل او مرحلة تعليم قبل مرحلة التقويم. يعني لازم ده يتاخر في الحساب. وخصوصا لما تبقى اشياء صعبة على

النفوس لازم يبقى احنا في فترة كده اللي هو زي فترة احماء زي فترة تسخين. ونبدأ نحاسب من الوقت اللي يبقى الشخص فيه تعلم وكل ما يتعلق بالامر برضه. ماشي؟ يعني ده ينتبه ليه - [00:32:39](#)

عشان انا حتى كبار ما بناخدش نفسنا بنفس السلوك يعني. طيب الوقفة الرابعة عشر لكن ما هي سورة الضرب وضوابطه؟ ايه سورة الضرب بقى؟ الحنة دي مهمة طيب خلاص احنا عرفنا - [00:33:01](#)

الضرب والضرب امتنى والضرب ايه بقى صورة الضرب؟ يعني هنضرب ازاي؟ الحنة الحلوة بقى اللي انت مستعينها عايزين نعرف هنضرب ازاي نضرب بالقلم ولا نضرب بالعصاية ولا نضرب ايه بالزبيط - [00:33:17](#)

طيب اه كيف يكون الضرب قال الشبرمسي طبعا الاسماء الغريبة دي اغلبها مصريين. يعني لان آآانا قلت ان في الفترة تقريبا من القرن التاسع الهجري لغاية القرن الاتناشر كده الهجري. الفترة دي الفقه او الازهر بمعنى ادق - [00:33:29](#)

تقريبا يعني هو كان له اليد الطولى في في العالم الاسلامي كله في النشاط العلمي والشرح الفقهية والفروع وما يتعلق بها هتلاقوا بقى ناس كتيرة من قرى كتيرة جدا في قرى مصر - [00:33:51](#)

آآا لهم شغل ضخم جدا بقى وحواشى ضخمة جدا. الناس المشتغلين بالفقه والاصول ياخدوا بالهم من الكلام ده جدا. لهم شغل ضخم وحواشى ضخمة جدا على على الكتب المذاهب يعني وكانت المذاهب كلها حاضرة في مصر يعني وخصوصا كان المذهب المالكي مذهب الشافعى - [00:34:05](#)

بالزات آآيمكن اتخدمو في مصر خدمات كبيرة وبعد كده جه المذهب الحنفي برضه خد بردو فترة كويسة. آآيمكن اه المذهب الحنفى ما خدمش كتير في مصر بس هتلاقوا التلات مذاهب دول فيهم شغل ضخم. طبعا المذهب المالكى يعني المخدوم برضه في البيئة المغربية خدمة كبيرة - [00:34:25](#)

جدا بس البيئة المصرية خدمته اكتر البيئة المصرية في في الازهر بالزات خدم اكتر يعني فاقصد هتلاقوا بقى كلام كتير كده هتلاقوا الدسوقي والصاوي شبرا ملسي وهتلاقوا ناس كتيرة كده ايه يعني والزرقاني يعني نسخ الجمل دول اغلبهم علماء مصريين في المراحل دي يعني - [00:34:45](#)

طيب بيقول ثم محل ما ذكر من وجوب الضرب ما لم يترتب عليه هربه وضياعه فان ترتب ذلك تركه. ادي اول ضابط دي حاجة مهمة جدا. انه لازم يشوف العاقبة لو هيترتب عليه الهرب والضياع لا يبقى يوقف - [00:35:05](#)

ما يضرش يعني يترتب عليه ان هو ده الهرب والضياع. ما بالك بقى بانه مسلا ممكن واد مجنون مسلا هينتحر هيقتل نفسه مش عارف ايه. بجد بس هينفز لان طبعا هم - [00:35:24](#)

كتير بيهدى يعني وما بيعملش حاجة. يعني في الغالب مسلا البنات مسلا البنات تقول لك آآا مش عارف آآا مش عارف اقطع شرائيني هاعمل مش عارف ايه. في الغالب ما بيتنفسش - [00:35:34](#)

ان هي بتبقى بتجبن شوية انها تعمل كده. والولاد ما بيهددوش بالكلام ده كتير. لكن لو لو هددوا به فعلا يبقى هيعملوه خلاص هو دماغه الف جزمة هيعمل كده. يعني ده في البنات اصلا متعودين على الجو بتاع الافلام وهقطع شرائيني بحبه يا بابا وهقتل نفسي في الحوارات الحمضانة دي - [00:35:44](#)

البنات بيقولوها كتير لكن في الواقع انها مستنية تيجي تاخد سم ولا مش عارف تعمل ايه لأ ما بتعملش كده الا لما تبقى قفلت خالص خالص فعلا بتبقى مغيبة او بتبقى - [00:36:04](#)

اه بقت سيقتك يعني بقت مش سلية نفسية. بخلاف اه الولاد لا الولاد لما يوصل للمرحلة دي ويقول كده يبقى في الغالب هينفز لو وصل للمرحلة دي وقال كده يبقى في غالب هنا. لان الولاد يحبوا الحياة. يعني ما مش يعني وفيهم صلابة فيهم صلابة وفيهم قوة غير - [00:36:14](#)

البنات يعني البنات فيهم لطف ورقة وما فيهمش قوة نفسية الله المستعان. فالشاهد يعني لازم يتاخد في الحسبان. ده بيترتب عليها بقى مفسدة اكبر منها الهرب او الضياع او مشكلة لا يبقى خلاص. وقال - [00:36:34](#)

ما وردي. واذا بلغوا عشرا وجب ضريهم على تركها ضربا غير مبرح ولا ممرض في الموضع التي يؤمن عليهم التلف من ضربه. نرك
بقي عشان حته دي مهمة. يبقى هنا المواد دي حط شروط - 00:36:49

قال غير مبرح ولا ممرض يبقى لا يبرح ولا يمرض. هنعرف يعني ايه مبرح بعد شوية. في الموضع التي يؤمن عليهم التلف من ضربه.
يبقى دي ضابط تاني انه ما يبقاش مبرح ضابط تالت انه مش ممرض - 00:37:06

آآ ضابط رابع انه في الموضع التي يؤمن عليها التلف عليهم التلف من ضربه. يعني مسلا يضرب على ايده ويضرب ما يروحش لسه
يضربه على المفصل. ما يروحش مسلا يضرب - 00:37:23

على وشه في حته زي كده يعني بعض ما يشوف ناس بعض الاغبياء كده ولا اي حاجة تخص الوجه اصلا لان ده هيبيقي مبرح بشكل
واضح وفي نفس الوقت آآ هيبيان فيه ان هو مبرح يعني هيبيان فيه الاثر وفي نفس الوقت آآ لا يؤمن عليه التلف. وقال - 00:37:33
دسوقي والصاوي وغيرهما دي بقى الحواشي هتلacci بقى في حاشية الدسوقي على الشرح الكبير وحاشية الصاوي آآ غير مبرح هو
الذى لا يكسر ولا يشين جارحه يعني ما يشنن ما ما يتركش اثر في حاجة وما يكسرش. خلاص؟ ممرض بقى اللي هو ممكن فعلا الولد
يمرض او يموت يقعد وقت اصلا منه. نسأل الله العافية. تمام - 00:37:49

آآ المهم فدي دي حتى الان اربع شروط. قال العلقمي والمراد بالضرب ضربا غير مبرح. وان يتقي الوجه في الضرب. خلاص؟ ده آآ اه
في نفس فلكي الكلام بتاع المواردي والشافعية. شف بقى الايام العز بن عبدالسلام عشان له كلام نفيس جدا في هذه المسألة -
00:38:12

بيقول واذا تعلم الصبي ما ينبغي ان يتعلمه من غير زجر فلا يزجر وان لم يتعلم الا بالزجر زجر. ركز بقى. عشان هو المفروض اصلا
فيه ترتيب والحثة دي ركزوا فيها عشان احنا هنحتاجها لما نيجي نتكلم عن لوازم التعليم والتقييم في الاخر ان شاء الله. واذا تعلم
الصبي ما ينبغي ان يتعلمه من غير زجر فلا يزجر. دي حاجة - 00:38:33

حاجة مهمة جدا. فيه ناس بقى وكانهم عارفين العيال اللي هي بتبقى بتسوق مسلا آآ موتسيكلات او بيسوقوا مسلا عربيات وتحس ان
هم عندهم مرض نفسي اسمه التليف تيطة على الفاضية والمليان - 00:38:57

يا ابني ما انت ماشي الطريق فاضي. طب ما هو واحد هناك شايفه مسلا على بعد خمسمية متر بيحس انه مريض بالتراكس كأن مسلا
يعني هو مسلا عنده عقدة من وهو صغير عايزه خلاص ناس مرضى بالتلات ابتلاءات ده لا يستعمل الا في اضيق الزروف - 00:39:12
انا شخصيا مثلا ما بستعملش التراكس ده الا في اضيق الزروف جدا. ليه؟ لانه بيروع الشخص بيروعه. ومش بيروعه في اوقات
كتيرة انت كان الواحد بيابيه يعني ما يوغرش صدره عليها. انما يا عم الله يسهل لك. طب بالراحة علينا اصل مش عارف انتم كذا.
يعني ما ما يكونش عون للشيطان على الشخص اللي ماشي في الشارع وهو ماشي على رجليه - 00:39:28

مسكين تعبان وانت بقى راكب عربية ومستريح وانت مش شايف طب عادي انا هو مش شايف ما انا اهدا لغاية ما يعدي وهو يعدي
وبعدين امشي ايه المشكلة انا للأسف الشديد عارفينهم عارفين الان اللي هي بتبقى مجنونة في بقى ناس كده مجانيين في الضرب -
00:39:48

اللي هو ايه؟ يجيب الولد ها يلا قل ها قل يلا اه شاطر برافو ايوا حبيبي جدع ده اهبل مجنون ده عنده عقدة اللي هو يعني هو ما
بيعرفش يتكلم في ناس كده ما بيعرفش يتكلم الا بابايده - 00:40:05

ما بيتكلمش الا بابايده وده للأسف الشديد بقى يعني وده احيانا سلوكى بقى دلوقتى فيه حاجات بتبقى عند الولد كده. هو مسلا بيتكلم
او مش عارف بيكلم اخواته كذا يتعامل معه بالشكل ده بيبيطل - 00:40:20

يجي بقى حد يكلمه ازيك عامل ايه يا محمود؟ اخبارك؟ انت يا جدع وحشتني مش عارف ايه؟ خلاص هو يعني هينام لنفسه اصلا
لان هو مش هياخد باله ان ده سلوك شاز جدا - 00:40:32

في ناس كده بابايده مسلا بيهرج مسلا بيستعمل ايده بشكل رخم. فهو يعني الله المستعان الشاهد يعني اللي اقصده ان هذا فكرة ان
ناس يلا قل خلص انجز مش عارف. وبعدين يلا. طب هو طالما - 00:40:45

يتعلم بدون زجر سواء كان زجر قولي او زجر فعلي فلا يزجر لا يحل احد ان يزجره اصلا. وان لم يتعلم الا بالزجر خلاص لو يعني هو هو في النهاية دي حاجة ده اضطرار ده استثناء مش اصل. فان لم ينجح فيه الزجر ضرب ضربا - 00:41:05
مثله. طب خلاص الزجر مش نافع. الزجر اللي هو القولي. الزاجر القوي. يعني حتى انا ما اؤذيش قولي لو مش نافع يضرب ضربا ما له يحتمله مثله ده اساس ان هو يكون محتمل بالنسبة له. ما يجيش وحتى هيجي معنا اصلا ما بيقاش عيل صغير مسلا ويقدر يضر به يجيب له عصاية ضخمة - 00:41:25

لازم يحتمله مسله ويرضه هيجي معه اللزمة على 00:41:45

بقدر جنایته على قدر جنایته. يعني مسلا ما يكونش كل اللي عمله انه غلط في كلمة طخ طخ طخ طخ طخ طخ طخ وكأنه مستني
حد مسلا يفرغ فيه طاقته ولا يفرغ فيه الكلام بتاعه وخلاص فساعتها ما يحللوش يعمل كده اصلا. الله المستعان. طيب - 00:42:05
بيقول اه فان لم ينجح فيه الضرب دريا يحتمله مثله. وتغلب منه السلام. يعني يسلمه. احنا مش عايزين نموت. يعني احنا احنا
احنا بنهزيمهم ولا بنعذبهم؟ احنا بنعذبهم ولا بنعذبهم؟ الله المستعان. وان لم يزجر - 00:42:23

او يسجر الا بالضرب المبرح حرم الا بالضرب المبرح. اه. حرم المبرح لادائه الى قتله الله دي مهمة بقى. يعني يقول لك طب هو الواد ضربته ضرب غير مبرح وغير مبرئ. وعملت اللي انتم قلتم عليه الكتالوج بالزبطة - 00:42:43 وبرضو ما فيش فايدة ما هيجبش معه الا المبرح لا يجوز المبرح. ليه؟ لادائي الى قتله. ما يضربوش ضرب مبرح لانه انما جاز لكونه وسيلة الى الاصلاح. فان لم يحصل الاصلاح حرم لانه اضرار غير مفيدة - 00:43:04

ولذلك ده ضابط مهم جداً بقى منفعة الضرب ايسكرات ليه من الفقهاء؟ لو انا غالب على ظني ان الضرب ما لوش لازمة بيقى لا يستعمل اصلاً وقد يستعمل غيره واضح؟ ده ده مسألة مهمة جداً. الضرب اصلاً والله اعلم انا في رأيي. ان الضرب مذكور كوسيلة كصورة عقاب. كمان. يعني مش الضرب - 00:43:22

مراد لذاته. يعني لو هو الواد ما بيجبيش معها الضرب اصلا في ناس كده في نوعات ما بيجبيش معها الضرب يعني وفيه ناس بيجيب معها الضرب. يعني شخصيات طبائع اه حتى يقول العبد واقرأه بالعصا والحرور تكفيه الاشارة. فيه ناس ما بيجبيش معها الضرب ممكن بيجيب معها الحبس. ممكن بيجيب معها مش عارف الشكل الفالاني - 00:43:44

ضربي يعني الضرب ده يعني الضرب انا شايف انها حاجة فوق الحبس كمان. المهم يعني ما علينا فالشاهد ان هو بيقول ان لازم تكون مقاصدتها - 00:44:06

الضربة حاضرة يعني ايه مقصد الضرب؟ احنا عايزيين نصلحه عايزيين نهذبه طب مش هيصلحه؟ طب مش هيصلح بالضرب اللي هو اللي بالشروط؟ واحد يقول يا عم الشروط بتاعتكم دى ولا تجيب اى - 00:44:27

لازمة ولها اي معنى مش هيصلح الا مرضي الشرط ده الا بالشروط. يعني احنا ما اقدرش ما اضرب الا بالشروط. الشروط دي مش هتصلحه يبقى ما يضربيش بقى وسيلة اخرى. تكون الشريعة كفالتها او ما يكونش فيها مشاكل. طيب. بيقول لانه اضرار غير مفيدة. وقال ايضاً فان قيل - 00:44:39

اما كان الصبي لا يصلحه الا الضرب المبرح. فهل يجوز ضربه تحصيلا لمصلحة تأدبيه؟ قلنا لا يجوز لا يجوز ذلك. يقول يعني واحد يقاوم يقاوم لك ايه مصلحة التأديب والتهذيب - 00:44:58

ومفسدة الضرب مش مشكلة الضرب المبرح. يبقى يضرب ضرب مبرح. لأن طبعاً قلنا لا يجوز ذلك بل يجوز ان يضربه ضرباً غير مبرح.
لأن الضرب الذي لا يبرح مفسدة وإنما جاز لكونه وسيلة الى مصلحة التأديب - 00:45:12

فيه اسم عالم مقاصدي كبير. عبدالسلام يعني عالم من علماء الاصول المقاصد - 00:45:28

كبار آآ رحمة الله عليه. فالشاهد ان هو بي Shawf هنا ان لا يعني انت خلاص طالما هو كده كده ما هيتأدش ببقى الضرب ده ما لو ش معنى اصلا في يعني هو مش فكرة يا جماعة حاجات انا لازم اجيب الخطوة دي اجيب الخطوة دي لو غالب على ظني لو غالب على ظني ان هو مش يعني هو - 00:45:43

آآ مش هيصلح بالضرب ده والضرب ده ما لو ش معنى ببقى خلاص وقال ومهما حصل التأديب بالاخف الكلام ده نفيس جدا بقى ومهما حصل التأديب بالاخف من الافعال والاقوال والحبس والاعتقاد لم - 00:46:03

يعدل عن الى الاغلظ اذ هو مفسدة لا فائدة فيه لحصول الغرض بما دونه. يعني بيقول لو لو المصلحة هتحصل بالاخف لا يجوز ان انا انتقل للاعلى. لا يجوز ان انا انتقل للاعلى. طالما المصلحة دي متأتية او متحصلة بالاخف. طيب الامام الزرقاني - 00:46:18

يقول وشرطه ظن افادته والا ترك. انا اكدت على المسألة دي بس دي عشان مهمة جدا. لأن الوسيلة اذا لم يترتب عليها مقصدها لا تشرع فان انزجر بادها يقصد الوعيد او التقرير بغير شك. يعني هو كان ذكر قبلها كلام عن الوعيد ان انا اتوعده او اهدده او اقرعه - 00:46:38

انت كذا انت كذا انت كذا بدون بقى شتم يا مش عارف بيقعد يا ابن كذا يا مش عارف ايه لم يضرب كما في ابن عرفة يعني كلام ابن عرفة - 00:46:57

ويمنع بشتمك يا قرد. يعني يشتمه يقول له يا قرد انت مش عارف يعني ده برضه ايه ما يجوزش. وقال الجمل ولو لم يفدها بمبرء ان ترك يعني الضرب ما هيتفعش الا بمبرح لا يترك الضرب ده خلاص؟ - 00:47:07

ويرجع كلام العلماء دول في ايه؟ في مكانهم. انا بس باكده على اللي قاله العز بن عبدالسلام ان هو مشتهر عند ايه؟ عند علماء الفروع. آآ الشراب الليالي واحد من من الفقهاء برضه في مراقي الفلاح بيقول بيد الله بخشبة. ده برضو هيأخذ لنا شرط تاني مهم. بيد الله - 00:47:23

رفقا به وزجر بحسب طاقته ولا يزيد على ثلاث ضربات بيده. ببقى يضربه بيده مش بخشبة ويبقى تلات ضربات بيده ماشي ونقل ابن عرفة في التأديب انه يكون بالوعيد والتقرير لا بالشتم - 00:47:43

فان لم يفده القول انتقل الى الضرب بالسوط من واحد الى ثلاثة ضرب ايام فقط دون تأثير في العضو. قال اشهب ان زاد المؤدب على ثلاثة اصوات فنقص منه. يعني ابن عرفة نقل كلام تاني. مهم. بيقول انه ببقى بالوعيد والتقرير. يعني لما نقول مسلا بالوعيد باللسان او بالاقوال - 00:48:01

قال بالزجر ببقى ما فيهوش شتم ما افادش القول ينتقل الى الفعل. الفعل الضرب. الضرب مسلا بالصوت من واحد الى ثلاثة ضرب ايام فقط دون تأثير في العضو. ببقى بيده اللي قبله قال بيده - 00:48:21

طب ما جاش بيده ببقى ايه؟ ببقى ممكن يضرب بالسوط ثلاثة دون تأثير في العضو. لدرجة الاشهب قال لو زاد عن ثلاثة فاقتص منه. الشيخ العثيمين هيبقى له كلام لطيف برضو ان شاء الله هيلخص لنا كلام الفقهاء القديم. آآ ان شاء الله نستعرضه في الحلقة القادمة - 00:48:33

قولي هذا واستغفر الله لي ولكم ولهم. سبحانك الله ربنا وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:48:53